

المدخل إلى علم أصول الفقه 9/9 - عامر بهجت

عامر بهجت

الاستصحاب والتمسك بالاصل عند عدم الناقل عنه. صح ولا لا؟ طيب التعاقد عبر وسائل الاتصال الحديثة يصلح الواحد يعمل عقد بالنسبة وش الدليل الاستصحاب خلاص؟ وإذا تمسك بقول الله عز وجل واحل الله البيع - 00:00:00
وتمسك بإيش؟ بالعموم طيب بيع الاسم التجاري تسحب جالس زواج الميسار بناء على الاستصحاب خلاص؟ طبعا بنعس تسحب عد ما هو تحقيق الفرع الفقهي تنشيف اعضاء الوضوء بالمنديل تجوز ولا مكروهة - 00:00:18
ها صلحت له المسألة يا شيخ طيب تنشيف اعضاء الوضوء بالمنديل يجوز الاصل الاباحة مم الاخذ بعقد البناء والتشغيل والاعماق والاعادة في تعمير الاوقاف. اللي هو يسموه دموع عقد البي او تي الاصل الجواز اصدار بطاقات الائتمان اوصل لك الاشياء الاباحية الى اخره - 00:00:38
استصحاب ما دام الشيء لم يرد فيه دليل بالتحريم لا من القرآن ولا من السنة ولا اجماع ولا قياس نبقي في الاصل نستصحب ايش جوازه السؤال السادس بين المستند المسائل الاتية الاستصحاب والاستحسان المصلحة المسلمة يعني بين - 00:01:07
كل مسألة من هذه المسائل هل اعتمد على الاستصحاب ولا الاستحسان ولا ما صلح المرسل صيد وجه وشجره مباح وهو واد بالطائف لان الاصل الاباحة والحديث الوارد ضعيف وبين الشافعي - 00:01:24
صاحبنا الشافعي راح طيب هذا خلافا لمن رجل الشافعي في تحريم وادي برج الطائف تمام ايه قال الاصل التحريم ولا الاباحة؟ قال له الاصل الاباحة والحديث ضعيف هذا استصحاب طيب يجوز استرد طاقات الائتمان المغطى والتعامل بها اذا لم تتضمن شروطا ربوية - 00:01:37
استاذ حامد استخدام مكبر الصوت في اداء خطبة الجمعة والعيدين وكذا القراءة في الصلاة وتكبيرات الانتقال. لا مانع منه شرعا ليش قال بل انه ينبغي استعماله في المساجد الكبيرة متباعد الاطراف لما يترتب عليه من المصالح الشرعية. هنا بنى على المصلحة - 00:02:00
حاجة المرأة المتزوجة التي لو ما قال المصلحة قال لان نصر الاباحة لو ما قال ينبغي كم يجوز ان انا نصل للباحثين تصحى حاجة المرأة المتزوجة التي لا تحمل وحاجة زوجها الى الولد تعتبر غرضا مشروعا يبيح معالجتها بالطرق المباحة من طرق التلقيح الاصطناعي - 00:02:17
هنا مصلح يقول حاجة تمام؟ حاجة المرأة والمصلحة قبل مرور عشرين مئة وعشرين يوما على الحمل اذا ثبت وتأكد بتقرير لجنة طبية من الاطباء المختصين الثقات وبناء على الفحوص الفني بالاجهزة والوسائل المختبرين ان الجنين مشوه تشوه - 00:02:35
فقيرا غير قابل للعلاج وانه اذا بقي وولد في موعده ستكون حياته سيئة والاما عليه وعلى اهله فعندئذ يجوز اسقاطه بناء على طلب الوالدين التراب مجمع هذا بنوا على المصلحة المرسله لكن قبل ايش - 00:02:52
مرور ويمشي لو قال لك واحد يجوز اسقاط الحمل مطلقا حتى لو بعد نفخ الروح نقول هذي مصلحة مخالفة للنص دل على تحريم قتل النفس صح ولا لا طيب - 00:03:10
هنا ذكروا ايش؟ الضرورة والحج. نعم. يجوز استخدام ادوات علم الهندسة الوراثية في حقل الزراعة وتربية الحيوان شريطة الاخذ بكل الاحتياطات لمنع حدوث اي ضرر بالانسان او الحيوان او البيئة - 00:03:24
لا هو الاستحسان ما ما يجوز. طبعا الاستحسان هذا استصحاب الاباحة اذا عللوا بالمصلحة فهذا يكون فيه تمسك بالمصالح. اذا علم

وقت النهي فليس له ان يصلي فان شك هل دخل وقته منه ولا لا؟ قال فله ان يصلي حتى يعلم لان الاصل الاباحة. استصحاف -

[00:03:40](#)

يجوز استعمال الادوية المشتعلة على الكحول بنسب مستهلكة تقتضيها الصناعة الدوائية التي لا بديل عنها بشرط ان يوصفها طبيب عدل كما لا يجوز كما يجوز الكحول مطهرا خارجيا للجروح وقاتل للجراثيم في الكريمات والدهون الخارجية. نقول ان بنى ذلك على

[00:04:01](#) - المصلحة

وان مناه على ان الاصل يسار اباحة استصحاب. وان جعل الاصل التحريم وعدل بالمسألة عن نظائرها استحسائي. واضح تحتل تحتل لا يجوز شرعا اعادة العضو المقطوع تنفيذا للحد لان في بقاء اثر الحد تحقيقا كاملا للعقوبة المقررة شرعا - [00:04:18](#)

ومنع للتهاون في استيفائها وتفاديا لمصادمة حكم الشرع في الظاهر هنا هو بنى على المصلحة. بنى على المصلحة يجوز اتفاق المتدينين على حلول سائر الاقسط عند امتناع المدينة عن وفاء اي قسط من الاقسط المستحقة عليه ما لم يكن معسرا. الاصل

[00:04:44](#) - الاباحة طيب

قال في العدة في كتاب الطعمة وهي نوعان حيوان وغيره فاما غير الحيوانات فكله مباح لان الاصل في الاشياء في الاباح هذا الاستصحاب قال في المؤمن لا بأس بتنشيف اعضائه بالمنديل من بل الوضوء والغسل ان الاصل باحة استصحاف. قال في الكشف

[00:05:03](#) - كشف القناع ولا يكره الوطء لعادم الماء ولا

ولم يخف العنت اذ الاصل في الاشياء الاباحة الا لدليل استصحاب واضح بين نوع المصلحة وحكمه فيما يأتيه. تنظيم المرور بالحفاظ على الارواح. مرسله ولا شهد الشرع اعتبارا يمكن تكون - [00:05:23](#)

مرسله بعيدة الظن هذه المصلحة بعينها ان هذا التنظيم المرور بحد ذاته لم يرد الشرع باعتباره ولا بالغائه السماح بالفوائد الربوية للنهوض بالاقتصاد. هذي مصلحة ملغاة الى ان الشرع دل على بطلانها. الامر بالمعروف والنهي عن المنكر - [00:05:39](#)

لتقليل المنكرات والمصلحة تقليل المنكرات تقتضي منا ان التعاون هذي دل الشرع على اعتبارها منع بيع العنب سدا لذريعة صنع الخمر نقول ما يجوز احد يبيع العنب لانه محتمل استخدامه في صناعة الخميس ملغاة شهيد الشرع بالغاية فقد دلت الادلة على

[00:05:59](#) - الجواز

بيع العنب نشر الدعوة من خلال المواقع الالكترونية. نصحي مرسله فان الاستخدام المواقع ما جاء الشرع باجباري او بالرأي طيب السماح بالاختلاط لتخفيف الكبت الجنسي كما يدعي بعض والهو بالعكس نعوذ بالله هذي مصلحة ملغاة - [00:06:17](#)

انشاء جهاز خاص للشرطة واخر للحسبة نصيحة مرسله ما جاء الشرع باعتبارها ولا باللغات. اشتراط الحصول على رخصة لمزاولة الطب. هذي مصلحة مرسله فله ابن عوف. نعم طيب هذا ما يتعلق - [00:06:37](#)

طيب هذا مش باقي؟ لا الان نصلي نصلي ونرجع الى بس على الجدول لا الجدول بالعكس الجدول يقول الصلاة ولا افضل طيب ماشي بسم الله مصلحة مرسله طيبة مشايخ نحن قلنا اصول الفقه اربع محاور. المحور الاول المدعو. خلصنا؟ والدليل؟ دليل نقلي -

[00:06:58](#)

خلصنا والدلالة نحن الان في المستدل. المستدل الناس ايها الاخوة الكرام على نوعين وقبل هذا المستدل يبحثون فيه العلماء عن الاجتهاد والتقليد ما هو الاجتهاد؟ استفراغ من الفقيه وسعه لترك حكم شرعي - [00:07:40](#)

تمام؟ هذا هو الاجتهاد والتقليد اخذ مذهب الغيب بلا معرفة دليله جيد طيب الناس على نوعين المكلف اما ان يكون مجتهدا او مقلدا من هو المجتهد نقول المجتهد يشترط المجتهد يعني نوعين مجتهد مطلق مجتهد جزء - [00:08:01](#)

المجتهد المطلق يشترط فيه الشروط الآتية. هذه الشروط منها ما يتعلق بالملكة القدرة الفقهية الفهم التمكن في من جهة الملكة والثاني العلم الملكة هي صفة راسخة فقيه النفس والعلم هي استحضار المعلومات ومعرفة وادراك. جيد - [00:08:27](#)

ملكة قدرة يعني ما هذا؟ عندنا واحد حافظ اوسع كتاب في اصول الفقه حافظ البحر المحيط لكن تجي تعطيه التمرينات هذي ما يعرف يطبق هذا عنده معرفة لكن عنده ملكة؟ ليس عنده ملك - [00:08:53](#)

ما يكون مجتهد واضح؟ طيب الملكة هذي لا تدرك الا بطول الدربة الملكة لا تدرك الا بطول الضبة. والملكة تشتت في الفقه في الاجتهاد المطلق واجتهاد الجزئي لو كان عندنا واحد يقول انا اعرف اطبق مبحث العام والخاص لكن مبحث الامر والنهي ما عندي ملكة فيه - [00:09:11](#)

يكون جزئي لا ما يكون مجتهد ولا في مسألة واحدة واضح ما يجوز له ان يجتهد ولا في ربع مسألة لان الملك مشروط في الجزء وفي المجتهد المطلق واحد عنده ملكة في معرفة المصالح الضروري والحاجي والتحسين. لكن ما يعرف يميز الامر من النهي ولا العامة الخاصة. له ان يجتهد لا - [00:09:34](#)

يجتهدون في ربع مسألة واضح طيب لكن ممكن المجتهد يستفيد منه. المجتهد يقول تعال يا اخي. المصلحة في هذه المسألة ابحت لنا فيها. لكن من الذي يحكم بان هذه المسألة يصح العمل - [00:09:58](#)

المصلحة او لا؟ المجتهد اللي يحصل الشرطة اما هذا لا. واضح لا لا ايوه الجزء التجزؤ ليس في الملكة التجزؤ في المعرفة وهذا يأتي الان في العلم طيب الملكة عرفناها والعلم لابد ان المجتهد ان يكون عارفا باصول الفقه - [00:10:13](#)

تيجي لواحد تقول له يا اخي ما الفرق بين المطلق والعام كل ما ادي ثم يأتي ويجتهد في المسائل الشرعية ما هو عنده علم باصول الفقه اصلا هذا لا يجوز له ان يجتهد - [00:10:37](#)

واشتراط العلم باصول الفقه هذا الشرط حتى في الجزئي لان واحد لو درس اصول الفقه الى المستوى الرابع في الكلية له ان يبتلي يقول لا حتى تحيط النساء بالاصول واضح؟ طيب - [00:10:50](#)

فانه لو اتى لمسألة فيها امر وهو ما درس العام درس الامر. طيب هذا الامر هل يعم جميع الصور ولا ما يعم جميع الصور؟ لا يمكن الا اذا الاول اصول الفقه الثاني النحو واللغة - [00:11:03](#)

والثالث ان تكون طبعا فيه بحث طويل بين اهل العلم النحو اللغة التي تشتت في المشترك هل يشترط مجتهد ان يكون علمه بالنحو واللغة مثل الخليل بن احمد وسيبويه ولا يكفي مثل ابن مالك - [00:11:18](#)

ها طيب رضي الله عنهم طيب مقصود ان في خلاف ما هي الرتبة التي تشتت في علمه باللغة والنحو؟ الثالث علمه بادلة الاحكام ثبوتا واحكاما وضدهما. يعني ايش ثبوت انه احكاما وضدهما؟ ثبوتا وظلعا. هل هذا حديث صحيح؟ ولا حديث ضعيف - [00:11:34](#)

واحكاما او يعني هل هذا نص محكم ولا نص منسوخ فلا بد يكون يميز الصحيح من الضعيف ويميز المحكم من المنسوخ. يعرف الناسخ والمنسوخ بادلة الاحكام الرابع ان يكون عارفا باسباب النزول في الاحاديث والايات التي تتعلق بالاحكام. هذا المجتهد المطلق. في عندنا مجتهد جزئي - [00:12:02](#)

نعم الرابع او الخامس تمييز محل الاجماع من محل الخلاف فلا يصح ان يجتهد في مسألة حتى يكون عارفا بمحل الاجماع المطلق يكون عارف ابواب الفقه كلها فتأتيه في مسألة في الطهارة في الصلاة في الزكاة في الحج في البيوع - [00:12:29](#)

يميز مسائل الاجماع المسائل الخلاف الجزئي عنده ملكة وعنده دراية باصول الفقه لكن هل هو حافظ لادلة الاحكام يقول لك انا حافظ ادلة البيوع كلها تأتيه في مسألة في البيوت يستحضر هذا لكن تسأله في الزكاة يقول لك احتاج اني اراجع فنقول هذا مجتهد -

[00:12:44](#)

جزئي يكون ممكن يكون عنده قدرة على تحصيل ذلك فيكون عنده معرفة بجانب معين لكن ليس معنى هذا انه يكون جاهل باصول الفقه لكنه يعرف بس باب العام يقول انا اجتهد في الاحاديث اللي فيها عام - [00:13:07](#)

اما الحديث اللي فيه مطلق ما يجتهدني نقول لا هذا لا يتصور ذلك. تجزأ بما هذا المعنى لا غير صحيح. واضح اذا التجزؤ بجانب المعرفة واحد مثلا حافظ اربعين الف حديث - [00:13:23](#)

لكنه احاديث باب الفرائض يحتاج انه يراجعها لا يجتهد في باب الفرائض يجتهد في باب فلان الطهارة. واضح كذلك يكون عارف بمحل الاجماع من محل الخلاف في المسائل التي يجتهد فيها مو بلازم عارف محل الاجماع في محل الخلاف في كل الابواب الفقه

هذا المجتهد الجزء - [00:13:37](#)

والمجتهد المطلق طيب ننتقل بعد ذلك الى اخر مبحث خل بعد الصلاة طيب نقول التعارض والترجيح التعارض هو تقابل تقابل دليلين على سبيل الممانعة ما يمكن المجتهد ان يجمع بينهما. اذا امكن الجمع لا - [00:13:59](#)

يعمل به بلا اشكال لكن التعارض تقابل بين الترجيح تقوي اقوى الدليلين ورجحان الدليل هو ان يكون الظن المستفاد منه اقوى والمرجحات محصورة غير محصورة لا حصر لها فلتراجع لها مبسوطات طيب التعارض ان امكن الجمع فلا تعارض وان لم يمكن الجمع - [00:14:21](#)

ان علم التاريخ ما امكن الجمع وعرفنا التاريخ فالثاني ناسخ والاولسوخ منسوخ وان لم يعلم التاريخ فان امكن الترجيح عمل به والله هذا حديث صحيح وهذا حديث حسن نعمل بالتركيا. ان لم يمكن الترجيح تساوت المرجحات يتوقف المجتهد. والتوقف ليس معنى ان هذه المسألة خالية من حكم شرعي - [00:14:47](#)

لا انما معناها ان هذا الحكم الشرعي في هذه المسألة لم يتبين للمجتهد. واضح الترجيح قالوا مرجحات كثيرة عندنا مرجحات في جنس الدليل قالوا فيقدم الاجماع على ما يظهر لك من دليل القرآن اذا والله وجدت اية - [00:15:12](#)

القرآن واجمع العلماء على عدم العمل بها معنى انها منسوخة طيب والقرآن على السنة اذا تعارض وما امكن الجمع. والسنة القولية على الفعلية على التقريرية. والسنة على قول الصحابي وقول - [00:15:30](#)

الصحابي على القياس وهناك مرجحات تتعلق بالسند. منها ما يتعلق الراوي فترجح الحديث الذي رواه كثرة عن الحديث الذي رواه القلة. والحديث الذي رواه الاوثق على الذي رواه الثقة. والحديث الذي رواه الراوي الاقرب مثل ابو رافع. مثل ابي رافع في حديث - [00:15:44](#)

اه ان النبي صلى الله عليه وسلم هل تزوج ميمونة وهو حلال ولا تزوجها وهو محرم رواية ابي رفع اقرب رواية ميمونة اقرب من رواية ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه تزوج وهو محرم - [00:16:06](#)

وكذلك ما يتعلق بالسلسلة فتقلد المسند على المرسل وهذا عند من يحتج بالمرسل والمرسل اما من لا يحتج به انتهى الامر ويقدم العالي على النازل وما رواه والشيخان على غيره وهناك مرجحات في المتن وفي الدلالة ومرجحات بامر الخارج. طيب ناخذ - [00:16:20](#)

خد سبق الجواب على هذا السؤال في درس سابق طيب اذا ظهر اذا امكن الجمع فلا يقال بالنصح شف امكان الجمع لو جاء مثلا واحد مثلا في حديث لا صلاة بعد العصر - [00:16:38](#)

حتى تطلع الشمس اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين تعارف. فاللي جو واحد وقال نجمع بين الحديثين ونقول لا صلاة بعد العصر يعني في البلاد الحارة واذا دخل احدكم المسجد - [00:17:12](#)

في البلاد الباردة هل هذا جمع مستقيم؟ نقول هذا الجمع حينما تجمع بين الحديثين فتحمل احدهما على وجهه والآخر على وجه لابد ان يكون لهذا الجمع دليل فبعضهم يأتي باوجه من الجن لا مستند عليها ما الذي جعلك تقول بانه هذا على ليش ما تعكس؟ تقول هذا في البادية وهذا في الحارة فهذا الوجه من الجمع لا قيمة - [00:17:26](#)

تلاثة عقلا ممكن الجمع لكن هل هناك دليل على هذا الجمع؟ لا فلا يعتدى بهذا الجمع طيب تأتي الى التمارين تمرين عندنا طيب يقول السؤال الاول من خلال ما درسته في شروط المجتهد اجب عما يأتي مع التعليم. السؤال الاول هل الفاسق يكون مجتهدا؟ لا لا. الفاسق يكون مجتهد - [00:17:49](#)

ماشي. نقول هل اشترطنا العدالة في المجتهد؟ لا. لكن العلماء يشترطون العدالة في المفتي لقبول فالمجتهد اذا واحد بلغ درجة الاجتهاد وهو فاسق مرتكب للكبائر. يجب عليه العمل باجتهاد نفسه لكن لا يجوز لغيره ان يأخذ بفتواه لانه يشترط - [00:18:15](#)

في المفتي العدالة. الثاني الحافظ لفروع الفقهاء هل هو مجتهد؟ واحد يحفظ المغني لابن قدامة. هل بمجرد حفظه للمؤمن يكون مجتهدا؟ لا يكون مجتهد لانه قلنا عندنا معرفة وعندنا ملك. الثالث عالم متمكن في العقيدة مجرد التمكن في العقيدة هل يجعله مجتهدا؟ لا لان المجتهد هو الفقيه كما - [00:18:35](#)

سبق معنا. الرابع المحدث البارع العارف بعلم الحديث والطرق والاسانيد والمتون يكون مجتهد؟ لا فيكون مجتهدا بمجرد ذلك الخامسة عالم بمقاصد الشريعة العامة دون ادراك دلالات الالفاظ وهل هو مجتهد؟ لا لا العلم بانقاصد الشريعة ليس مجتهد. بالمناسبة في كلمة للامام الشاطبي رحمه الله - [00:18:55](#)

حملها كثير من المعاصرين ماذا تحتل؟ حملوها غير مراد الشاطبي وهو ان الشاطبي يقال يشترط الاجتهاد شرطين. مش هما؟ ها هم ها مرت معك شيخ اللغة. العلم باللغة والعلم بمقاصد الشريعة - [00:19:17](#)

اشمعى هذا؟ يعني تدرس البيت ابن مالك وتأخذ لك كتاب من قاصد الشريعة ليس هذا المقصود. اصلا عند الامام الشاطبي في زمنه لم يكن هناك علم اسمه علم قصد الشريعة. في الزمن الشاطبي في علم اسمه علم مقاصد الشريعة. ما في في زمن الشاطبي ولا بعد الشاطبي الى ما قبل حول مئة سنة. ما يعرف علم - [00:19:34](#)

عند العلماء اتحدك تأتي لي في ترجمة رجل من العلماء يقولون فلان كان رحمه الله فقيها اصوليا مقاصديا هذا لا وجود له فهذا علم لم يكن موجودا عند الشاطبي بحتى نحمل المراده على هذا - [00:19:54](#)

وانما مراده بالعلم بمقاصد الشريعة يعني العلم باصول الفقه لانه كعلمك بمقصد الشرع من العموم ان العموم في مقصد الشرع هو استغراق وان مقصود الشرع من الامر الوجوب. وان مقصودة الشرع من النهي هو التحريم والفساد الى اخره. واضح؟ هذا هو مقصود الشاطبي - [00:20:08](#)

واذا قلت يشترط العلم باللغة العربية اصول الفقه فاصول الفقه تجمع تحتها ما يتعلق طبعا مقاصد الشريعة بالمعنى الخاص هي جزء من اصول الفقه. وافراد مقاصد الشريعة بعلم مستقل لم يكن معروفا عند السابقين. ولا مشاحة في الاصطلاح - [00:20:28](#)

اذا بقي اصطلاحا لا مشاحة بالاصطلاح كونك تعتبر علما مستقلا له شحة في الاصطلاح اذا بقي اصطلاح لما اذا رتبت عليه الاحكام وجعلت العلم بمقاصد الشريعة هو لب الدين وهو اول الدين واخره واول الاجتهاد واخره وسطه هذا لا شك انه طريقة محدثة - [00:20:45](#)

واضح؟ او انه هو شرط الاجتهاد الوحيد فلا شك ان هذا ابعاد شديد واضح؟ لكن لا مشاحة في الاصطلاح تبغى تسميه مقاصد الشريعة لا بأس لكن ان تجعل هذا من تعلم مقاصد الشريعة ولم يتعلم الامر والنهي - [00:21:04](#)

العام والخاص والمجمل والمبين والمنطوق والمفهوم لا يصلح ان يجتهد في ربع مسألة تمام؟ ولا يكون مجتهدا لا جزئي ولا كلي جيد طيب لكن ما درس نعم ايه اذا كان الانسان عارفا - [00:21:20](#)

بطرائق الاستنباط لكن لم يدرس فروع الفقهاء. جيد؟ هذا محل خلاف عند الاصوليين. المذهب عندنا مقرر انه لا يشترط العلم بالفروع في المجتمع. لكن الامام الغزالي له كلام حسن في هذا يقول انه وان لم نشترط العلم بالفروع للاجتهاد لكن لا تدرك الملكة اصلا الا بدراسة الفروض يعني واحد كيف - [00:21:45](#)

يحصل الملكة وهو جالس لا درس كتب الفقه ولا اطلع عليها. هل يمكن ان يحصن المنكر؟ غير ممكن. في هذا الزمان. واضح؟ فهي وان لم تكن في ذاتها شرط الا ان - [00:22:05](#)

ان شرط الملك لا يتحقق في الغالب الا به. طيب السادس الحافظ لاصول الفقه. حافظ مراقي السعود وجمع الجوامع. وقواعده هل هو مجتهد؟ نقول ليس مجرد حفظ القواعد. لا بد من الملك. السؤال السابع بحضورك لهذه الدورة. هل صرت مجتهدا؟ ها - [00:22:15](#)

فسروا ها يا شيخ ترى هذا السؤال انا وطلعت عمدا لانه لا يتصور يعني اذا قلنا ان يكون من شروط المجتهد ان يكون عارفا باصول الفقه. هل هذا الشرط تحقق بحضور الدورة؟ حتى هذا الشرط مو بس كل - [00:22:35](#)

حتى هذا الشرط لم يستحقه هذا الشرط هو تقريظ خريطة تقريظ ها وليس هذا تحقيقا لمسائل اصول الفقه المجتهد لابد ان يكون محقق في مسائل اصول الفقه واضح انما هذي ايش؟ اطلالة تفضل يا شيخ - [00:22:55](#)

بيركزوا على اساس الدين حاليا ما ادري بهذا الاطلاق فيه نظر. لا اللي يقول لك اصول الفقه ما هي مهمة ومقاصد الشريعة فقط الشريعة تعرف الضروري والحاجي والتحسيني والمقاصد الضروري الخمس واترك عنك كلام الاصوليين هذا اللي هو ايش؟ هذا

ضرب من دروب مدارس التجديد في اصول الفقه - 00:23:15

اشرنا اليه في اول الدرس التجديد اللي هو هدم الاصول يقول لك يا رجل اصول ودلالة اللفظ من طوق مفهوم وجعت راسنا خلاص المصلحة وحيثما المصلحة فثم شرع الله. شوف المصلحة وين؟ ولا تدور لي النصوص الجزئية. ابحت عن المصلح لان الشريعة نزلت ليش؟ لتحقيق - 00:23:42

مصالح العباد خلاص خذ الموضوع من الاخر شوف وين المصالح وحققها. لا شك ان هذا ضلال في الدين وهذا ليس مذهبا لاحد من اهل العلم. المصلحة اخر في الاستنباط بعد القياس اضعف شيء في القياس. طيب. اذا بحضورك هذه الدورة هل صرت مجتهد؟ مطلق؟ لا. مجتهد جزئي؟ لا لا. ولا - 00:24:02

خلاص اجتهد مجتهد في الحضور جزاك الله خير اما مجتهد في الفقه نملي هذا ماء جديد طيب الحاصل على دكتوراة في الفقه هل هو مجرد الحصول على الدكتوراة لا يؤهل الاجتهاد. لكن ممكن واحد عنده دكتوراة وهو مجتهد. وممكن واحد ما معه ابتدائية وهو مجتهد. اذن - 00:24:22

على الدكتوراه هو وصف طردي جيد الحصول على الدكتوراه في واحد يحصل على الدكتوراه في الفقه وهو من ادنى مراتب المقلدين يعني حتى ما هو باجود مراتب المقلدين صح ولا لا - 00:24:52

في واحد يحصل على الدكتوراه في العقد وهو من مجتهد فهو وصف الطريق تفضلي لانه غالبا الماجستير والدكتوراه يبحثون في مسائل معينة. لا حتى مجتهد جزئي. لا يتحقق لانه ممكن واحد يحقق لك مخطوط ولا يجمع لك مادة - 00:25:05
ليس ليس هو الاجتهاد الجزئي. واضح؟ الاجتهاد الجزئي لا بد فيه من الملك. واضح؟ فلا يتحقق. بعضهم يقول سمعت واحد ينقل لي يقول محدثنا بنان قال الانسان اذا حصل على - 00:25:21

بكالوريوس اي لا يقول ايه اذا حصل عالماجستير هذا مجتهد جزء. اذا حصل على الدكتوراة مجتهد مفرد قلت عاد اذا حصل استاذ مطل آا استاذ شيصير؟ طيب. طيب ننتقل بعد ذلك للسؤال الثاني. يقول تعامل مع النصوص - 00:25:35
متعارضة في الظاهر فيما يأتي بالمسالك المعتبرة في اصول الفقه في الترجيح. روى او روي من حديث ابي سعيد الخدري انه عليه الصلاة والسلام قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول وجاء من طريق عمر - 00:25:59

الخطاب وحديث معاوية ان السامع يقول عند الحي عنده عند حيه على عند حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله. الاول عام ولفظ العموم ما يقول مثل ما يقول. هذا عام يشمل ايش؟ حي على الصحيفة. نعم. والثاني مخصص. نعم - 00:26:09
حديث ابن عباس قال لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصلي حتى خرج فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة. والثاني حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة ابن زيد وعثمان ابن طلحة وبلال ابن رواح - 00:26:28

اغلقها عليه ومكث فيها فسألت بلال حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلاثة عن دوراه ثم صلي. الاول يقول لم يصلي في البيت - 00:26:44

يقول صلوا. ليش؟ الاول انه شهد. الاول مرسل صحابي ما يظهر والثاني شهد وسأل من دخل معه. هذا مرجح ولا لا؟ من المرجحات ايضا المثبت. مقدم على النافل نعم حديث بشري اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ حديث طلق بن علي قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده رجل فقال يا رسول الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ان يتوضأ قال هل هو الا - 00:26:54

طبعاً فيه كلام طويل لاهل العلم لا يخفى عليكم فيه من يسلك مسلك الجمع والنصف والترجيح. مسلك الجمع شيقول؟ ايضا الجمع فيه مسالك. اذا بشهوة انتقض وبغير شهوة لم ينتقض من اين اتوا بهذا؟ لانه كما ذكرنا انه حمل الحديث على وجه والاخر على الوجه لابد له من دليل - 00:27:26

من اين اتوا بهذا الوجه؟ قالوا انه قال هل هو الا بضعة منك فهذا الكلام يشعر انه مثله مثل يدك ومثله مثل يد برجلك. ومسه على هذا الوجه معناه انه مسه بغير شهوة. فيكون محمول على غير الشهوة الاول محمول - 00:27:53

عشوا في مسلك اخر في الجمع وهو حمل الامر على الاستحباب من مس ذكره فليتوضأ والثاني هل هو الا بضعة منك على الجواز؟
فيكون محمول على الاستحباب هذا مسلك اخر في الجمع - 00:28:08

جيد هناك من يسلك مسلخ مسلك النسخ فيقول ايش؟ انه لما قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ورد في بعض
الروايات انه ايش وهم يبنون المسجد ولا ايه ففي اول الاسلام فقالوا هذا منسوخ في الحديث الاخر ويقوي هذا ان الاخر ناقل عن -
00:28:19

واضح؟ هناك من مسألة مسلك الترجيح فنظر في الحديثين. قال بعضهم اصح حديث في الباب حديث بشري ويقدم على حديث
طلقه قال بعضهم اصح حديث في الباب حديث طلق جيد فيقدم الحديث اسف وهذا مسلك الترجيح - 00:28:41
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم. متفق عليه ولمسلم عن ميمونة نفسها رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال - 00:29:00

نقدم رواية ابن عباس ولا رواية ميمونة؟ رواية؟ ميمونة لانها اقرب صيد. بين من المرجوح عند التعارف فيما يأتي المتعارضان
المتقدم في الزمان والمتأخر في الزمان ما المقدم؟ المتأخر. المجمع عليه والمختلف فيه؟ المجمع - 00:29:10
الاجماع قطعي ولا الاجماع السكوتي؟ القرآن ولا السنة؟ رواية اقل او رواية اكثر؟ اي نعم الاحد ولا المتواتر في رواية اقل والاكثر ما
كان فيه ادلة قليلة ولا ادلة كثيرة؟ الازيد ثقة ولا الثقة؟ الازيد المسند للمرسل؟ مسند - 00:29:33
ما عمل به اكثر الامة ولا ما عمل به قلة؟ ما رواه الشيخان ولا الصحيح من غيرهما ما رواه الشيخان؟ ما اختلف في رفعه ولا ما اتفق
على رفعه؟ ما اتفق عليه - 00:29:53

ما لم ينكره ما لم ينكره الراوي يعني اذا روى رواية وانكره ولا ما انكره؟ ما لم ينكر. النهي ولا الامر للجمهور ان النهي مقدم. الامر ولا
المبيح الامر الامر المبيح لم يبق على الاصل. الحقيقة ولا المجاز؟ حقيقة. المجاز الابعد عن الحقيقة ولا المجاز الاقرب - 00:30:03
النافي ولا المثبت؟ المثبت. اذا تعارضنا في الحب في خبر مع مثبت فالمنى ترجيح اثبات. طيب ان المثبت يقدم على النافع. نعم.
النائم قد علم. الناقل عن الاصل ولا المقرر؟ ها؟ قيل بهذا - 00:30:26

بهذا قيل المقرر الاصل ليش؟ لانه يتقوى بالاصل. وقيل الناقل عن الاصل لانه عنده زيادة علم. هذا باقي على الاصل وهذا نقل عنه.
واضح؟ العام عن السبب ولا العمل المطلق؟ العام المقرض لان الوارد على السبب قال بعضهم - 00:30:48
كويس؟ انه العبرة بعموم اللفظ ولا بخصوص السبب؟ العبرة بخصوص السبب اما هدف او باقي العنصر وختاما خلني انشد لكم ابيات
في الختان وهي قصيدة غزلية لاصول كتبته هذي ارسلتها لواحد من الاخوة المسلمين قلت ايا محب اصول الفقه وانا اهديها اليكم -
00:31:10

واسمعها لكم سماعا مقترنا بالاجازة. ها؟ قال ايا محب اصول الفقه ابياتي شف كل مصطلح من المصطلحات بالاصول. ايا محب
اصول الفقه بياتي جاءت اليك باسرار مباحات اجمعت امري ان تبقى مودتكم قلبي نهائي عن مر المجابات. قبلت فتوى فؤادي في
وصالكم ولم اخالفه في تلك الاشارات. دلالة الاشارة - 00:31:36

تمام؟ فحين رام خطابي خطاب ان يطاوعه توقف النطق عجزا بالدلالات التوقف اذا الانسان عجز عن الترجيح من التوقف نطق نطق
مع العجز طيب في الدلالات يبحث الدلالات لا النص لا ظاهر لا مجمل ابداء تفي بذكر بيان عن - 00:32:04
المودة انى لفحوى خطابه ان تبلغكم حجم اشتياقي لكم فى كل اوقاتي. استصحب الحب في قلبي لكم ابداء على العموم وما خصت
حبي لكم واجب في القلب منقذ في شرع من قبلنا مستحسن اتي ولا قياس لقدرة الحب في خلدي فعلة الحب من اخفى الخفيات -
00:32:24

وما وصالك تحسين بمعتقدى او حاجة انه فوق الضرورات لا تطلق النفس من قيد الغرام المطرق المقيد لا تطلق النفس من قيد الغرام
ولا فالشوق ينسخ الا باللقاءات يا روضة الناظر المحزون رؤيتكم شفاء الغليل وتحقيق المسرات روضة الناظر لمن؟ شفاء الغليل -
00:32:44

الغزالي وتحقيق المسرات تحقيق المناط. واذا تعارضنا في الحب في خبر مع مثبت فالمنى ترجيح اثباتي بيني وبينك اخلي مناسبة مسلك المناسبة بالقيام والحب يثبت عندي بالاخالات الاخالات تطلق على المناسبة الاخالة. قلت الحقيقة في حبي تجاهكم ومذهبي في الهوى نفي المجازات. وقد نظمت قصيدي فيكم - 00:33:04

مجتهدا ولم يقلد ويعفى الله زلاتي. وفي ختام هذه الدنيا. نعم للفقير الى الله. اي مهمة لاحد المشايخ. الله يجزاك خير وفي ختام هذه الدورة اسأل الله عز وجل ان يجعل ما تعلمناه علما نافع لنا وان يزيدنا علما نافع صالحا. اوصيكم يا جماعة الخير اوصيكم

بالمواصلة والاستمرار. لان هذه الدورة - 00:33:27

ما ذكرت لكم هي ايش؟ فتح شهية لعلم الاصول هي آآ رسم للخارطة هي فتح للباب وليست هي المنتهى ولا حتى المبتدأ هي ما قبل المبتدأ. ها؟ فاسأل الله عز وجل لي ولكم التوفيق والسداد - 00:33:57